

وَيَتَفَقَّدُ أَصْحَابَهُ، وَيَسْأَلُ النَّاسَ عَمَّا فِي النَّاسِ، وَيُحَسِّنُ الْحَسَنَ وَيُقَوِّيه، وَيُقَبِّحُ الْقَبِيحَ وَيُوهِيهِ، مَعْتَدِلُ الْأَمْرَ غَيْرَ مُخْتَلِفٍ، لَا يَغْفُلُ مَخَافَةَ أَنْ يَغْفُلُوا أَوْ يَمِيلُوا، لِكُلِّ حَالٍ عِنْدَهُ عِتَادٌ لَا يُقْصِرُ عَنِ الْحَقِّ وَلَا يَجَاوِزُهُ، الَّذِينَ يَلُونَهُ مِنَ النَّاسِ خِيَارُهُمْ، أَفْضَلُهُمْ عِنْدَهُ أَعْمَهُمْ نَصِيحَةٌ، وَأَعْظَمُهُمْ عِنْدَهُ مَنْزَلَةٌ أَحْسَنُهُمْ مَوَاسَاةٌ وَمَوَازَرَةٌ، وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَقُومُ وَلَا يَجْلِسُ إِلَّا عَلَى ذِكْرٍ، وَإِذَا انْتَهَى إِلَى قَوْمٍ جَلَسَ حَيْثُ يَنْتَهِي بِهِ الْمَجْلِسُ، وَيَأْمُرُ بِذَلِكَ، يَعْطِي كُلَّ جَلْسَاتِهِ بِنَصِيحَتِهِ، لَا يَحْسِبُ جَلِيسُهُ أَنَّ أَحَدًا أَكْرَمُ عَلَيْهِ مِنْهُ، مَنْ جَالَسَهُ أَوْ فَاوَضَهُ فِي حَاجَةٍ صَابِرَهُ حَتَّى يَكُونَ هُوَ الْمُنْصَرِفَ عَنْهُ، وَمَنْ سَأَلَهُ حَاجَةً لَمْ يَرُدَّهُ إِلَّا بِهَا أَوْ بِمِيسُورٍ مِنَ الْقَوْلِ، قَدْ وَسَّعَ النَّاسَ بِسَطْوِهِ وَخُلِقَهُ فَصَارَ لَهُمْ أَبًا، وَصَارُوا عِنْدَهُ فِي الْحَقِّ سَوَاءً، مَجْلِسُهُ مَجْلِسُ عِلْمٍ وَحَيَاءٍ وَأَمَانَةٍ وَصَبْرٍ، لَا تُرْفَعُ فِيهِ الْأَصْوَاتُ، وَلَا تُؤْبَنُ فِيهِ الْحُرْمُ، وَلَا تُتَشَّى فَلَتَاتُهُ، مُتَعَادِلِينَ، بَلْ كَانُوا يَتَفَاضِلُونَ فِيهِ بِالتَّقْوَى مُتَوَاضِعِينَ، يُؤَقِّرُونَ فِيهِ الْكَبِيرَ، وَيَرْحَمُونَ فِيهِ الصَّغِيرَ، وَيُؤَثِّرُونَ ذَا الْحَاجَةَ وَيَحْفَظُونَ الْغَرِيبَ».

الايثار: التفضيل. وقوله رُوَادًا: قال في النهاية: يدخلون رُوَادًا ويخرجون أُدْلَةً، أي يدخلون عليه صلى الله عليه وسلم طالبين العلم وملتمسين الحكيم من عنده، ويخرجون أدلة هداة للناس، والرُّوَادُ: جمع رائد، وهو الذي يتقدم القوم يُبصر لهم الكلاً ومساقط الغيث. والذُّوَابُ: المأكول والمشروب. ثم قال في النهاية: أي لا يفرقون إلا عن علم وأدب يتعلمونه، يقوم لأنفسهم وأرواحهم مقام الطعام والشراب لأجسامهم. والعتاد: أي عنده ما يصلح لكل ما يقع من الأمور. والمواساة: المشاركة والمساهمة في المعاش والرزق. والموازرة: أن يحمل عن غيره ما حمله من الأثقال. ولا تُؤْبَنُ فِيهِ الْحُرْمُ: أي لا يُذَكَّرُ بِقَبِيحٍ، كَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَانُ مَجْلِسُهُ عَنِ رَفِثِ الْقَوْلِ. وَحُرْمَةُ الرَّجُلِ: حَرَمُهُ وَأَهْلُهُ. وَالْحَرْمَةُ أَيْضًا: مَا لَا يَحِلُّ انْتِهَاكُهُ. وَلَا تُتَشَّى فَلَتَاتُهُ: أَي لَا تُشَاعُ وَلَا تُذَاعُ.